

## مبادرة الشفافية للصناعات الاستخراجية في العراق

### مجلس أصحاب المصلحة

#### النظام الداخلي

#### المقدمة:

تشكلت مبادرة الشفافية للصناعات الإستخراجية في العراق بموجب الأمر الديواني ذي الرقم ١٢ لسنة ٢٠١٠ وهي تضم مجلس أصحاب المصلحة والأمانة الوطنية. وهذا النظام الداخلي ينظم عمل مجلس أصحاب المصلحة. وقد أعدته الأمانة الوطنية وعرضت نسخته الأولى أثناء انعقاد مؤتمر انطلاقة مبادرة الشفافية للصناعات الاستخراجية في العراق للفترة من ٩ - ١٠ كانون الثاني ٢٠١٠ واقره الحاضرون من ممثلي الحكومة والشركات ومنظمات المجتمع المدني. ومن ثم عدلته وعرضته على الأمانة العامة لمجلس الوزراء لغرض المصادقة وتمت المصادقة عليه بموجب كتاب الأمانة ذي العدد ق/٢/١/٢٤/٢٧٧٥٦ بتاريخ ١٠/٨/٢٠١٠.

#### التعريفات:

**النظام:** النظام الداخلي لمجلس أصحاب المصلحة في مبادرة الشفافية للصناعات الإستخراجية في العراق

**المجلس:** مجلس أصحاب المصلحة في مبادرة الشفافية للصناعات الإستخراجية في العراق

**الأمانة الوطنية:** الأمانة الوطنية في مبادرة الشفافية للصناعات الإستخراجية في العراق

**المبادرة الدولية:** مبادرة الشفافية للصناعات الإستخراجية (EITI)

**المبادرة الوطنية:** مبادرة الشفافية للصناعات الإستخراجية في العراق (IEITI)

**منظمات المجتمع المدني:** منظمات المجتمع المدني المسجلة أصولياً في العراق

**الشركات الإستخراجية العالمية:** الشركات الإستخراجية العالمية العاملة في العراق بموجب عقود رسمية موقعة مع وزارة النفط أو وزارة الصناعة والمعادن.

**الشركات الاستخراجية الوطنية:** الشركات الإستخراجية التابعة لوزارة النفط أو وزارة الصناعة والمعادن

### المادة الأولى: الهيكلية

يتكون مجلس أصحاب المصلحة من:

أولاً: الرئيس

ثانياً: نائب الرئيس

ثالثاً: ثلاثة اعضاء يمثلون الحكومة كما يلي:

١. عضو واحد يمثل وزارة النفط

٢. عضو واحد يمثل وزارة الصناعة والمعادن

٣. عضو واحد يمثل وزارة المالية

رابعاً: ثلاثة اعضاء يمثلون الجهات الرقابية كما يلي:

١. عضو واحد يمثل مجلس النواب

٢. عضو واحد يمثل ديوان الرقابة المالية

٣. عضو واحد يمثل هيئة النزاهة

**خامساً:** ثلاثة أعضاء يمثلون الشركات الاستخراجية العالمية

**سادساً:** ثلاثة أعضاء يمثلون الشركات الإستخراجية الوطنية

**سابعاً:** ثلاثة أعضاء يمثلون منظمات المجتمع المدني

ثامناً: ثلاثة أعضاء يمثلون النقابات المهنية كما يلي:

١. عضو واحد يمثل نقابة المحاسبين والمدققين العراقيين

٢. عضو واحد يمثل نقابة المحامين العراقيين

٣. عضو واحد يمثل نقابة الصحفيين العراقيين

### المادة الثانية: العضوية

أولاً: تقوم الأمانة الوطنية بتسمية رئيس المجلس ونائب الرئيس وعرضها على الأمانة العامة لمجلس الوزراء لغرض المصادقة.

ثانياً: تقوم الأمانة الوطنية بالتنسيق مع الجهات المذكورة في المادة الأولى (ثالثاً ورابعاً وسادساً وثامناً) لتسمية مرشحها وعرضها على الأمانة العامة لمجلس الوزراء لغرض المصادقة.

ثالثاً: تقوم الأمانة الوطنية للمبادرة بالإشراف على عملية إنتخاب ممثلي الشركات الأستخراجية العالمية ومنظمات المجتمع المدني وعرضها على الأمانة العامة لمجلس الوزراء لغرض المصادقة.

رابعاً: يحل نائب الرئيس محل الرئيس في حالة غيابه ويتمتع حينئذ بكافة صلاحيات الرئيس.

خامساً: يحل العضو البديل محل العضو الأصيل في حالة غيابه.

سادساً: تتعقد اجتماعات المجلس برئاسة الرئيس وتتم بدعوة من الرئيس أو نائبه أو بطلب يقدمه ستة أعضاء أو أكثر.

سابعاً: يتخذ المجلس قراراته بالإجماع وفي حالة تعذر ذلك يتعين على الرئيس اتخاذ القرار المناسب بعد التداول مع الأعضاء والاستماع إلى آرائهم ويكون هذا القرار ملزماً للجميع.

**ثامناً:** يحق لرئيس المجلس أو نائبه أو ستة من الأعضاء على الأقل تقديم مقترح لتعديل النظام إلى الأمانة الوطنية. وتقوم الأمانة الوطنية بدراسة المقترح ومناقشته وصياغته ومن ثم عرضه على الأمانة العامة لمجلس الوزراء لغرض المصادقة. ويعتبر التعديل نافذ بعد صدور المصادقة الرسمية.

### المادة الثالثة: المهام

يقوم المجلس بالمهام التالية:

**أولاً:** تفعيل مبادرة الشفافية للصناعات الاستخراجية في العراق باتخاذ القرارات اللازمة بما يتلاءم ومبادئ المبادرة الدولية.

**ثانياً:** السعي إلى رفع درجة الوعي الجماهيري لمبادئ المبادرة الدولية وضرورة تطبيقها في العراق حفاظاً على الثروة الوطنية.

**ثالثاً:** إقرار التعاقد مع شركات التدقيق (Auditor) والمطابقة (Reconciler) والتحقق (Validator) ومراقبة أعمالها ووضع الحلول الناجعة للمشاكل والمعوقات التي قد تنشأ اثناء تنفيذ العقود وحسب متطلبات المبادرة الدولية.

**رابعاً:** ضمان توفر الإمكانيات اللازمة لتطبيق المبادرة الدولية في العراق.

**خامساً:** تيسير أعمال الأمانة الوطنية للمبادرة وتحديد معوقات عملها والسعي لتذليلها.

**سادساً:** إقرار خطة العمل والخطة الإعلامية التي تعدها الأمانة الوطنية.

**سابعاً:** إقرار نماذج التقارير الدورية الصادرة عن الأمانة الوطنية وتحديد مواعيد إصدارها.

**ثامناً:** وضع وإقرار آلية لإعداد تقارير الحكومة والشركات الإستخراجية العالمية والوطنية وتيسيرها وتفعيلها بما يتلاءم ومعايير المبادرة الدولية.

تاسعاً: ضمان نشر وتوزيع التقارير الدورية وعلى نطاق واسع وبما يتلاءم ومتطلبات المبادرة الدولية.

عاشراً: مراقبة وتقييم عمل المبادرة الوطنية وضمان متابعة تنفيذ توصيات التقارير ومراجعة الإجراءات بما يؤدي إلى انسيابية الوصول إلى الأهداف المنشودة للمبادرة في العراق.